

قانون رقم ١٣٩ لسنة ٢٠٠٢

بربط موازنة المؤسسة العلاجية لمحافظة القليوبية

للسنة المالية ٢٠٠٣/٢٠٠٢

باسم الشعب

رئيس الجمهورية

قرر مجلس الشعب القانون الآتى نصه ، وقد أصدرناه :

(المادة الأولى)

قدر جملة موازنة المؤسسة العلاجية لمحافظة القليوبية لسنة المالية ٢٠٠٢/٢٠٠٣ بمبلغ ١٩٤٥٠٠٠ جنيه (فقط وقده مليون وتسعمائة وخمسة وأربعون ألف جنيه).

(المادة الثانية)

قدر الاستخدامات الجارية لسنة المالية ٢٠٠٢/٢٠٠٣ بمبلغ ٨٦٢٠٠٠ جنيه (فقط وقده ثمانمائة وأثنان وستون ألف جنيه) موزعة كالتالى :

- أجور بمبلغ ١٤٣٠٠٠ جنيه.

- نفقات جارية وتحويلات جارية بمبلغ ٧١٩٠٠٠ جنيه.

(المادة الثالثة)

قدر الإيرادات الجارية والتحويلات الجارية لسنة المالية ٢٠٠٢/٢٠٠٣ بمبلغ ٨٦٢٠٠٠ جنيه (فقط وقده ثمانمائة وأثنان وستون ألف جنيه).

(المادة الرابعة)

قدر الاستخدامات الرأسمالية لسنة المالية ٢٠٠٢/٢٠٠٣ بمبلغ ١٠٨٣٠٠٠ جنيه (فقط وقده مليون وثلاثة وثمانون ألف جنيه) موزعة كالتالى :

- استخدامات استثمارية بمبلغ ٥٠٠٠٥ جنيه.

- تحويلات رأسمالية بمبلغ ٥٨٣٠٠٠ جنيه.

(المادة الخامسة)

قدر الإيرادات الرأسمالية للسنة المالية ٢٠٠٢/٢٠٠٣ بمبلغ ١٠٨٣٠٠ جنيه فقط وقدره مليون وثلاثة وثمانون ألف جنيه) موزعة كالتالي :

- إيرادات رأسمالية متنوعة بمبلغ ٥٨٣٠٠ جنيه .
- قروض وتسهيلات ائتمانية بمبلغ ٥٠٠٠٥ جنيه كلها قروض من بنك الاستثمار القومي .

(المادة السادسة)

تعتبر أحكام التأشيرات العامة للهيئات الاقتصادية الملحقة بهذا القانون جزءاً لا يتجزأ منه وتسرى على هذه المؤسسة بما لا يتعارض مع قانون إنشائها .

(المادة السابعة)

تلتزم المؤسسة ببراءة عدم الصرف على المشروعات المدرجة بالاستخدامات الاستثمارية إلا في ضوء التنظيم الذي يضعه بنك الاستثمار القومي .

(المادة الثامنة)

لا يجوز للمؤسسة السحب على المكتشوف من البنك المركزي المصري والبنوك الأخرى إلا بموافقة رئيس مجلس الوزراء بعد عرض وزير المالية .

(المادة التاسعة)

ينشر هذا القانون في الجريدة الرسمية ، ويعمل به اعتباراً من أول يوليو ٢٠٠٢ يبصم هذا القانون بخاتم الدولة ، وينفذ كقانون من قوانينها .

صدر برناستة الجمهورية في ٢ ربیع الآخر سنة ١٤٢٣ هـ

(الموافق ١٣ يونيو سنة ٢٠٠٢ م) .

حسني مبارك

الْمُؤْمِنُونَ